

	and/or by way of insurance and /or via pools and/or associations.		
50.	Institute Radioactive Contamination, Chemical, Biological, Bio-Chemical and Electromagnetic Weapons Exclusion Clause: This Insurance does not cover loss, damage cost or expense of whatsoever nature directly caused by, resulting from or in connection with Ionizing radiations / contamination by radioactivity, radioactive or other hazardous properties of any nuclear installations or radioactive matter, weapon or device employing atomic, nuclear or other radioactive force and chemical, biological, bio chemical or electromagnetic weapon.	بند استبعاد التلوث الإشعاعي الناتج عن استخدام الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والكيميائية الحيوية والكهرومغناطيسية: لا يغطي هذا التأمين الخسارة أو تكلفة أو مصروفات ضرر من أي طبيعة أيا كانت الناجمة بشكل مباشر أو ناتجة عن أو متعلقة بالإشعاعات المؤينة / التلوث بسبب النشاط الإشعاعي أو خواص مشعة أو خطيرة لأي منشآت نووية أو مادة أو سلاح أو جهاز مشع يستخدم القوة الذرية أو النووية أو المشعة الأخرى والسلاح الكيميائي أو البيولوجي أو الكيميائي الحيوي أو الكهرومغناطيسي.	50
51.	Transmission & Distribution Lines Exclusion Clause: The insurance does not cover loss / damage to any type of above the ground conductors for transmission and distribution lines or any property connected therewith, other than those within 1000 feet of insured premise.	بند استثناء خطوط النقل والتوزيع: لا يغطي التأمين الخسارة / الضرر الذي يلحق بأي نوع من الموصلات فوق سطح الأرض لخطوط النقل والتوزيع أو أي ممتلكات مرتبطة بها، بخلاف تلك التي تقع ضمن 1000 قدم من الممتلكات المؤمن عليها.	51
52.	Local Jurisdiction Clause: This policy does not apply to compensation awarded other than by court within UAE and litigation expenses which are not incurred and recoverable in the UAE	بند الاختصاص القضائي المحلي: لا تسري وثيقة التأمين الماثلة على التعويض الممنوح بخلاف من قبل المحكمة في دولة الإمارات العربية المتحدة ومصروفات التقاضي التي لا يتم تكبدتها وقابلة للاسترداد في دولة الإمارات العربية المتحدة.	52
53.	Total Asbestos Clause: The policy does not cover any liability in respect of loss directly or indirectly arising out of / contributed / aggravated by asbestos in whatever form or quantity.	بند الأسبستوس الكلي: لا تغطي وثيقة التأمين أي مسؤولية فيما يتعلق بالخسارة الناجمة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن / التي يساهم فيها / المتفاقمة من خلال الأسبستوس بصرف النظر عن شكلها أو كميتها.	53
54.	Terrorism and Sabotage Exclusion Clause: This policy excludes loss or damage directly or indirectly caused by or in connection with any act of terrorism.	بند استبعاد الإرهاب والتخريب: تستبعد وثيقة التأمين الماثلة الخسارة أو الضرر الناجم بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي عمل إرهابي أو فيما يتعلق به.	54
55.	Cyber Clause/Information Technology Clarification Clause: This policy excludes loss or damage to data or software caused by deletion, corruption or deformation of original structure, impairment in the function, availability or accessibility of data or software and any business interruption resulting consequently.	بند الإنترنت / بند توضيح تكنولوجيا المعلومات: تستبعد وثيقة التأمين الماثلة الخسارة أو الضرر الذي يلحق بالبيانات أو البرامج الناتجة عن الحذف أو تحريف أو تشويه البنية الأصلية أو الضعف في وظيفة أو توافر أو إمكانية الوصول إلى البيانات أو البرامج وأي توقف للأعمال ينتج عن ذلك.	55
56.	Sanction Limitation and Exclusion Clause: Insurer shall not provide cover or pay claim or provide any benefit to the extent that such action would expose the insurer to any sanction, prohibition or restriction under UN resolutions or trade or economic sanctions, laws or regulations of EU or Sanctions of USA imposed on Iran.	بند قيود واستثناء العقوبة: لا تقدم شركة التأمين تغطية أو تدفع مطالبة أو تقدم أي استحقاق إلى الحد أن مثل هذا الإجراء سيعرض شركة التأمين لأي عقوبة أو حظر أو تقييد بموجب قرارات الأمم المتحدة أو العقوبات التجارية أو الاقتصادية أو قوانين أو لوائح الاتحاد الأوروبي أو عقوبات الولايات المتحدة الأمريكية المفروضة على إيران.	56
57.	Political Risks Exclusion Clause: This policy excludes loss or damage directly or indirectly caused by war, civil war, mutiny, rebellion, and civil commotion, act of terrorism, confiscation/nationalization/destruction by order of any government or public authority.	بند استبعاد المخاطر السياسية: تستبعد وثيقة التأمين الماثلة الخسارة أو الضرر الناتج بشكل مباشر أو غير مباشر عن الحرب والحرب الأهلية والعصيان والتمرد والاضطرابات المدنية وأعمال الإرهاب أو المصادرة / التدمير بأمر من أي حكومة أو سلطة عامة.	57

EXCEPTIONS	الاستثناءات
The Company shall not indemnify the Insured in respect of:-	لا يجب أن تعوض الشركة المؤمن عليه فيما يتعلق بما يلي:

<p>a) electrical or mechanical breakdown, failure or derangement of plant, machinery or equipment</p> <p>b) deterioration of property due to change in temperature or humidity or failure or inadequate operation of an air-conditioning, cooling or heating system</p> <p>c) subsidence, ground heave, landslip, erosion, settling or cracking</p> <p>Unless either</p> <p>i) caused by</p> <ul style="list-style-type: none"> • fire • lightning • explosion (for the purpose of this Exception "explosion shall not mean the bursting or disruption of turbines, compressors, transformers, rectifiers, switch-gear engine cylinders, hydraulic cylinders, fly-wheels or other moving parts subject to centrifugal force or boilers, economics or other vessels, machinery or apparatus in which pressure is used). • aircraft or other aerial devices or articles dropped therefrom • impact by vehicles, watercraft, locomotives or rolling stock • earthquake • riot or malicious acts (other than any act excluded by reason of Exception 6 (b) herein) • strikers, locked-out workers, or persons taking part in labour disturbances • storm, tempest or flood <p>OR</p> <p>ii) resulting in</p> <p>the occurrence of any of the events in (i) or an event not excluded by the policy and then the Company shall only indemnify the Insured under the terms of the policy in respect of the resultant loss, destruction or damage.</p>	<p>أ) العطل الكهربائي أو الميكانيكي أو تعطل أو إختلال الآلات أو الماكينات أو المعدات. ب) تلف الممتلكات بسبب التغير في درجة الحرارة أو الرطوبة أو التعطل أو التشغيل غير الكافي لنظام تكييف الهواء أو التبريد أو التفتة.</p> <p>ت) الهبوط الأرضي أو التصدع الأرضي أو الإنهيار الأرضي أو التجويف أو الترسيب أو الأشفاق.</p> <p>ما لم يحدث ذلك إما</p> <p>أولا - بسبب -</p> <p>الحريق - البرق</p> <p>الانفجار (لأغراض هذا الاستثناء "لا يجب أن يعني الانفجار تفجر أو تعطل الغنفة (التوربينات) أو الضاغطات أو المحولات أو مقومات التيار أو أسطوانات محرك تبديل التروس أو الأسطوانات الهيدروليكية أو عجلة التوازن أو الأجزاء المتحركة الأخرى الخاضعة لقوة الطرد المركزي أو الغلايات أو الأنظمة أو غيرها من الأدوات أو الآلات أو الأجهزة التي يستخدم فيها الضغط).</p> <p>- الطائرات أو غيرها من الأجهزة الجوية أو المواد التي تسقط منها.</p> <p>- تأثير المركبات أو المركبات المائية أو القاطرات أو المعدات الدارجة.</p> <p>- الزلازل.</p> <p>أعمال الشغب أو الأعمال الكيدية (إخلاف أي فعل مستثنى بسبب الاستثناء 6 ب) (الوارد في الوثيقة المماثلة).</p> <p>- المضربون أو العمال الذين غلقت المصانع في وجههم أو الأشخاص الذين يشاركون في الاضطرابات العمالية.</p> <p>أو</p> <p>ثانيا - يؤدي إلى</p> <p>حدوث أي من الأحداث في (أول) أو حدث ل تستبعده وثيقة التأمين المماثلة، إذن يجب أن تعوض الشركة المؤمن عليه بموجب شروط وثيقة التأمين فيما يتعلق بالخسارة أو التلف أو الضرر الناتج عن ذلك.</p>
<p>2. loss, destruction or damage to :-</p> <p>a) property in the course of manufacture, alteration or repair if such loss, destruction or damage is sustained while the property is being actually worked on and directly resulting from such work.</p> <p>b) property in the course of construction or erection or property not yet handed over by a signed certificate of acceptance/completion</p> <p>c) boilers, economisers, turbines or other vessels, machinery or apparatus in which pressure is used or their contents resulting from their explosion or rupture</p> <p>d) plant, machinery or equipment during installation or dismantling or the stripping down and assembly in respect of any re-siting operations</p> <p>e) electrical equipment or wiring caused by electrical current (other than lightning)</p> <p>f) money, cheques, stamps, bullion or unset precious stones, negotiable instruments, evidence of debt and securities of all kinds</p> <p>g) animals, growing plants, crops or standing timber</p> <p>h) land and enclosures, dams, reservoirs, piers, wharves, jetties, bridges or tunnels</p>	<p>2- خسارة أو تدمير أو ضرر يلحق بما يلي:</p> <p>أ) الممتلكات في سياق التصنيع أو التغيير أو الإصلاح في حالة استمرار مثل هذه الخسارة أو التدمير أو الضرر أثناء العمل الفعلي للممتلكات والنشأ بصورة مباشرة عن مثل هذا العمل.</p> <p>ب) الممتلكات في سياق الإنشاء أو التركيب أو الممتلكات التي لم يتم تسليمها بعد من خلال شهادة القبول / النجاز الموقعة.</p> <p>ت) الغلايات أو الموقر أو الغنفة (التوربينات) أو غيرها من الأدوات أو اللت أو الأجهزة التي يستخدم فيها الضغط أو محتوياتها نتيجة انفجارها أو تمزقها.</p> <p>ث) اللت أو الماكينات أو المعدات أثناء التركيب أو التفكيك أو التقشير والتجميع فيما يتعلق بأي عمليات إعادة تحديد مواقع.</p> <p>ج) المعدات الكهربائية أو الأسلاك الناجمة عن التيار الكهربائي (إخلاف البرق)</p> <p>ح) الأموال أو الشيكات أو الطوابع أو السبائك أو الأحجار الكريمة غير معبئة والأدوات القابلة للتداول والدليل على النيون والأوراق المالية بجميع أنواعها.</p> <p>خ) الحيوانات أو النباتات النامية أو المحاصيل أو الأخشاب النامية.</p> <p>د) الأراضي أو الأغلفة الحوية أو السدود أو الخزانات أو مرافئ الميناء أو أرصفة الميناء أو محط السفن أو الجسور أو الأنفاق</p> <p>ذ) المعدات والتجهيزات الإنشائية، وأي مركبة مرخصة لاستخدام الطرق أو السكك الحديدية أو القاطرات أو العربات الدارجة أو المركبات المائية أو الطائرات أو الممتلكات الموجودة في المركبات المائية أو الطائرات.</p> <p>ر) الممتلكات أثناء النقل في طريق العبور بخلاف أي ميان موصوفة في الجدول أو الممتلكات التي يكون مؤمن عليها في وقت حدوث مثل هذا التدمير أو الضرر من قبل أو كان يمكن أن يكون مؤمن عليها لول وجود وثيقة التأمين المماثلة من قبل أي وثيقة تأمين أو وثائق تأمين بحرية باستثناء فيما يتعلق بأي فائض يتجاوز المبلغ الذي كان من الممكن دفعه بموجب وثيقة تأمين أو وثائق تأمين بحرية إذا لم يتم تنفيذ هذا التأمين.</p>

<p>i) constructional plant and equipment, and any vehicle licensed for road use, railway, locomotives and rolling stock, watercraft or aircraft or property contained in watercraft or aircraft</p> <p>j) property whilst in-transit other than any premises described in the Schedule or property which at the time of the happening of such destruction or damage is insured by or would but for the existence of this policy be insured by any marine Policy or Policies except in respect of any excess beyond the amount which would have been payable under the Marine Policy or Policies had this insurance not been effected.</p> <p>I. documents, manuscripts, business books or computer systems records for the value to the Insured of the information contained therein: however, the Company will indemnify the Insured in respect of loss, destruction or damage to documents, manuscripts and business books but only for the value of the materials as stationery together with the cost of clerical labour expended in writing up</p> <p>II. computer systems records but only for the value of the materials together with the costs and expenses necessarily incurred by the Insured in reproducing such records (excluding any cost or expense in connection with the production of information to be recorded therein)</p> <p>k) property held in trust or on commission unless specifically covered under the policy</p>	<p>أول - الوثائق أو المخطوطات أو دفاتر الأعمال أو سجلات أنظمة الحاسب الآلي لقيمة المؤمن عليه للمعلومات الواردة في الوثيقة الماثلة: ومع ذلك، ستقوم الشركة بتعويض المؤمن عليه فيما يتعلق بخسارة أو تدمير أو ضرر يخلق بالوثائق والمخطوطات ودفاتر الأعمال ولكن فقط لقيمة المواد المكتتبية جنباً إلى جنب مع تكلفة العمال الكتابية المنقفة في الكتبة.</p> <p>ثانياً - سجلات أنظمة الحاسب الآلي ولكن فقط لقيمة المواد جنباً إلى جنب مع التكاليف والمصاريف التي تكبدها بالضرورة المؤمن عليه في إعادة إنتاج مثل هذه السجلات (باستثناء أية تكاليف أو مصاريف تتعلق بتقديم المعلومات التي يجب تسجيلها فيها).</p> <p>ز) الممتلكات المحفوظ بها علي سبيل الأمانة أو بعمولة ما لم يتم تغطيتها تحديداً بموجب وثيقة التأمين.</p>
<p>3. a) loss of use or consequential loss of any kind or description whatsoever</p> <p>b) loss resulting from dishonesty, fraudulent action, trick device or other false pretence</p> <p>c) loss resulting from theft unless accompanied by violence to persons or threat of violence or forcible and violent entry to or exit from the premises</p> <p>d) loss resulting from unexplained or mysterious disappearance or shortage revealed at any periodic inventory or shortages in the supply or delivery of materials or loss or shortage due to clerical or accounting error.</p> <p>e) the cost of replacing or rectifying defective materials, workmanship, design or defect or omission in design, plan or specification</p> <p>f) contamination, pollution, inherent vice, wear and tear, corrosion, rust, vermin, fungus, rot, gradual deterioration, deformation, or distortion, shrinkage, evaporation, loss of weight, change in flavour, colour, texture or finish or action of light.</p> <p>g) the cost of normal upkeep or normal making good</p> <p>h) the freezing or solidification of molten material.</p> <p>i) Infidelity or dishonesty of the Insured or any of his employees</p>	<p>3- أ) فقدان الاستخدام أو الخسارة الناتجة من أي نوع أو وصف أيا كان.</p> <p>ب) الخسارة الناتجة عن خيانة الأمانة، أو العمل الاحتيالي، أو أداة خدعة أو أي ادعاء كاذب آخر. ث) الخسارة الناتجة عن السرقة ما لم تصاحبها أعمال عنف ضد أشخاص أو تهديد بالعنف أو الدخول العنيف أو القسري إلى المبنى أو الخروج منه.</p> <p>ج) الخسارة الناتجة عن اختفاء أو نقص غامض أو غير مفسر مكتشف في أي مخزون دوري أو عمليات نقص في توريد أو تسليم المواد أو الخسارة أو النقص بسبب خطأ كتابي أو محاسبي.</p> <p>ح) تكلفة استبدال أو تصحيح المواد المعيبة أو التصنيع أو التصميم أو العيب أو الإغفال في التصميم أو الخطأ أو المواصفات.</p> <p>خ) التوثيق أو التلوث أو العيب الذاتي للضائع أو البلى بالاستعمال العادي أو التآكل أو الصدأ أو الحشرات الطفيلية أو الفطريات أو العفن أو التدهور التدريجي أو العيب الشكلي أو التزييف أو الانكماش أو التبخر أو فقدان الوزن أو التغير في التكية أو اللون أو النسيج أو التشطيط أو عمل الضوء.</p> <p>د) تكلفة صيانة عادية أو إصلاح عادي. ذ) تجميد أو تلصيد المواد المنصهرة.</p> <p>ر) الخيانة أو خيانة أمانة المؤمن عليه أو أي من موظفيه.</p>
<p>4. loss destruction or damage by storm, tempest, water, sand, dust, hail frost or snow to property</p> <p>a) in the open (other than buildings, structures and plant designed to exist and operate in the open)</p> <p>b) contained in open-sided buildings</p> <p>unless so described and specifically insured as a separate item in the Schedule.</p>	<p>4- الخسارة أو التدمير أو الضرر من خلال العاصفة أو الإعصار أو الماء أو الرمل أو الغبار أو الصقيع أو الثلج على الممتلكات.</p> <p>أ) في الأماكن المفتوحة (بخلاف المباني والهياكل والآلات المصممة لتكون قائمة وتعمل في الأماكن المفتوحة).</p> <p>ب) التي توجد في المباني المفتوحة على الوجهين.</p> <p>ما لم يتم وصف ذلك ويكون المؤمن عليه بشكل خاص باعتباره عنصر منفصل في الجدول.</p>
<p>5. the amount stated in the Schedule as the Deductible in respect of each and every occurrence or a series of occurrences or a series of occurrences consequent on or attributable to one source or original cause giving rise to loss, destruction or damage the subject of indemnity under this policy.</p>	<p>5- المبلغ الوارد في الجدول باعتباره المبلغ القابل للخصم فيما يتعلق بأي وكل حدث أو سلسلة من الحوادث أو سلسلة من الحوادث التي تترتب على أو تعزى إلى مصدر أو سبب أصلي مما يؤدي إلى خسارة أو تدمير أو ضرر في موضوع التعويض بموجب وثيقة التأمين الماثلة.</p>

<p>6. any loss, destruction or damage directly or indirectly occasioned by or through or in consequence of :-</p> <p>(a) war, invasion, act of foreign enemy, hostilities or warlike operations (whether war be declared or not), civil war</p> <p>(b) mutiny, civil commotion assuming the proportions of or amounting to a popular rising, military rising, insurrection, rebellion, revolution, military or usurped power or any act or any persons acting on behalf of or in connection with any organisation with activities directed towards the overthrow by force of the Government de jure or de facto or to the influencing of it by terrorism or violence</p> <p>(c) i) Permanent or temporary dispossession resulting from confiscation, nationalisation commandeering or requisition by any lawfully constituted authority</p> <p>ii) Permanent or temporary dispossession of any building resulting from the unlawful occupation of such building by any person or persons</p> <p>provided that the Company is not relieved of any liability to the Insured in respect of physical damage to the property insured occurring before dispossession or during temporary dispossession which is otherwise insured by this policy</p> <p>(d) the destruction of property by order of any public authority</p> <p>In the action, suit or other proceeding where the Company alleges that by reason of the provisions of Exceptions 6 (a) & (b) above any loss, destruction of damage is not covered by this insurance the burden of proving that such loss, destruction or damage is covered be upon the Insured.</p>	<p>6- أي خسارة أو تدمير أو ضرر ناتج بشكل مباشر أو غير مباشر عن أو من خلال أو نتيجة لما يلي :-</p> <p>أ) الحرب أو الغزو أو عمل العدو الأجنبي أو الأعمال القتالية أو العمليات الحربية (سواء أعلنت الحرب أم لا) والحرب الأهلية.</p> <p>ب) الثورة، والإضرابات الأهلية، على افتراض نسب أو يقر مساو لتمرد شعبي، أو تمرد عسكري، أو عصيان مسلح أو العصيان أو الثورة أو سلطة عسكرية أو معتصبة أو أي فعل أو أي أشخاص يتصرفون نيابة عن أو فيما يتعلق بأي منظمة مع أنشطة موجهة نحو الانقلاب بالقوة من جانب الحكومة بحكم القانون أو بحكم الواقع أو بالتأثير فيها بالإرهاب أو العنف.</p> <p>ت) أولاً: نزاع الملكية الدائم أو المؤقت الناتج من المصادرة أو التأميم أو الإغصاب أو الاستيلاء من قبل أي سلطة منشأة بشكل قانوني.</p> <p>ثانياً: نزاع الملكية الدائم أو المؤقت لأي مبنى ناتج عن إشغال غير قانوني لمثل هذا المبنى من قبل أي شخص أو أشخاص.</p> <p>شريطة أن لا يتم إعفاء الشركة من أي مسؤولية تجاه المؤمن عليه فيما يتعلق بالاضرار المادية التي تلحق بالملكيات المؤمن عليها التي تحدث قبل نزاع الملكية أو أثناء نزاع الملكية المؤقت والتي يكون مؤمن عليها بخلاف ذلك بموجب وثيقة التأمين المثلثة.</p> <p>ث) تدمير الممتلكات بأمر من أي سلطة عامة في دعوى أو قضية أو إجراءات أخرى حيث تدعى الشركة أن بموجب أحكام الاستثناءات 6 (أ و ب) المذكورة أعلاه ل يتم تغطية أي خسارة أو تدمير أو ضرر من قبل هذا التأمين، يقع على المؤمن عليه عبء إثبات أنه يتم تغطية مثل هذه الخسارة أو التدمير أو الضرر.</p>
<p>7. any loss, destruction or damage directly or indirectly caused by or arising from or in consequence of or contributed by:</p> <p>(a) nuclear weapons material</p> <p>(b) Ionizing radiations or contamination by radioactivity from any nuclear fuel or from any nuclear waste from the combustion of nuclear fuel solely for the purpose of this Exception 7 (b) combustion shall include any self-sustaining process of nuclear fission.</p>	<p>7- أي خسارة أو تدمير أو ضرر ناجم بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أو ناشيء عن أو ناتج عن أو ساهم به:</p> <p>(أ) مواد الأسلحة النووية</p> <p>(ب) الإشعاعات المؤينة أو التلويث الناتج عن النشاط الإشعاعي من أي وقود نووي أو من أي نفايات نووية ناتجة عن احتراق الوقود النووي فقط لغرض هذا الاستثناء 7 (ب) يجب أن يشمل الاحتراق أي عملية ذاتية الدعم للاشتعال النووي.</p>
<p>Conditions - Claims</p> <p>On the happening of any loss, destruction or damage the Insured shall forthwith give notice thereof in writing to the Company and shall within 15 days after such loss, destruction or damage or such further time as the Company may in writing containing as particular an account as may be reasonably practicable of the several articles or portions of property lost, destroyed or damaged and of the amount of such loss, destruction or damage thereto respectively having regard to their value at the time of the loss, destruction or damage together with details of any other insurance on any property hereby insured. The Insured shall also give to the company all such proofs and information with respect to the claim as may be reasonably required together with (if demanded) a statutory declaration of the truth of the claim and of any matters connected therewith. No claim under this policy shall be payable unless the terms of the Condition have been complied with.</p> <p>In the case of property lost or stolen or if willful or malicious damages is suspected the Insured shall immediately notify the policy and render all reasonable assistance in causing the discovery and punishment of any guilty person and in tracing and recovering lost or stolen property.</p>	<p>الشروط - المطالبات</p> <p>عند حدوث أي خسارة أو تدمير أو ضرر، يجب أن يقدم المؤمن عليه على الفور إشعار خطي به إلى الشركة و يجب أن يكون في غضون 15 يوماً بعد مثل هذه الخسارة أو التدمير أو الضرر أو ذلك الوقت الإضافي، كما يجوز للشركة تحديد خطياً، يحتوي على وجه الخصوص على حساب كما قد يكون عملياً بشكل معقول لعدة مواد أو أجزاء ممتلكات المفقودة أو المدمرة أو التالفة وقيمة مثل هذه الخسارة أو التدمير أو التلف الذي يلحق بها على التوالي مع مراعاة قيمتها في وقت خسارتها أو تدميرها أو تلفها جنباً إلى جنب مع تفاصيل أي تأمين على أي ممتلكات مؤمن عليها بموجب هذا. يجب على المؤمن عليه أيضاً أن يقدم للشركة جميع مثل هذه البراهين والمعلومات المتعلقة بالمطالبة كما قد تكون مطلوبة بشكل معقول جنباً إلى جنب مع (إذا طلب) إقرار قانوني بحقيقة المطالبة و أي أمور مرتبطة بها. لا يجب أن تكون أي مطالبة بموجب وثيقة التأمين المثلثة مستحقة الدفع ما لم يتم الامتثال لأحكام الشرط.</p> <p>في حالة خسارة أو سرقة ممتلكات أو إذا تم الاشتباه في حدوث أضرار متعمدة أو كيدية، يجب على المؤمن عليه إخطار الشركة فوراً وتقديم كل المساعدة المعقولة في التسبب في اكتشاف ومعالجة أي شخص متنب وفي تعقب الممتلكات المفقودة أو المسروقة واستعادتها.</p>

<p>Company's rights after a loss.</p> <p>On the happening of any loss, destruction or damage to any of the property insured the Company may</p> <p>a) enter and take and keep possession of the building or premises where the loss or damage has happened.</p> <p>b) take possession of or require to be delivered to them any property of the Insured in the building or on the premises at the time of the loss or damage</p> <p>c) keep possession of any such property and examine, sort, arrange, remove or otherwise deal with the same</p> <p>d) sell any such property or dispose of the same for account of whom it may concern</p> <p>The powers conferred by this Condition shall be exercisable by the Company at any time until notice in writing is given by the Insured that they make no claim under this policy or if any claim is made until such claim is finally determined or withdrawn and the company shall not by any act done in the exercise or purported exercise of their powers hereunder incur any liability to the Insured or diminish their right to rely upon any of the Conditions of this policy in answer to any claim.</p> <p>The Insured shall not in any case be entitled to abandon any property to the Company whether taken possession of by the Company or not.</p>	<p>حقوق الشركة بعد الخسارة.</p> <p>عند حدوث أي خسارة أو تدمير أو ضرر لأي من الممتلكات المؤمن عليها قد تقوم الشركة بما يلي:</p> <p>أ) دخول وتملك والاحتفاظ بحيازة المبنى أو العقار حيث قد وقعت الخسارة أو الضرر.</p> <p>ب) تملك أو المطالبة بتسليم أي ممتلكات خاصة بالمؤمن عليه في المبنى أو في العقار إليهم في وقت الخسارة أو الضرر.</p> <p>ت) بيع أي من مثل هذه الممتلكات أو التصرف فيها لحساب من يهيمه الأمر.</p> <p>يجب أن تمارس الصلاحيات التي يمنحها هذا الشرط من قبل الشركة في أي وقت حتى يتم تقديم إشعار خطي من قبل المؤمن عليه بعدم تقديمه لأي مطالبة بموجب وثيقة التأمين الماثلة أو إذا تم تقديم أي مطالبة حتى يتم البت في مثل هذه المطالبة أو سحبها نهائياً ولا يجب أن تتحمل الشركة من خلال أي إجراء تم القيام به في ممارسة أو ممارسة مزعومة لصلاحياتها بموجب وثيقة التأمين الماثلة، أي مسؤولية تجاه المؤمن عليه أو نقل من حقها في الاعتماد على أي شروط وثيقة التأمين الماثلة للرد على أي مطالبة.</p> <p>لا يحق للمؤمن عليه بأي حال من الأحوال أن يتنازل عن أي ممتلكات إلى الشركة سواء استحوذت عليها الشركة أم لا.</p>
<p>Forfeiture: If any claims upon this policy be in any respect fraudulent or if any fraudulent means or devices are used by the Insured or any one acting on his behalf to obtain any benefit under this policy or if the loss, destruction or damage be occasioned by the willful act or with the connivance of the Insured all benefit under this policy shall forfeited.</p>	<p>المصادرة: إذا كانت أي مطالبات على وثيقة التأمين الماثلة بأي شكل من الأشكال احتيالية أو في حالة استخدام وسائل أو أدوات احتيالية من قبل المؤمن عليه أو أي شخص يعمل نيابة عنه للحصول على أي استحقاق بموجب وثيقة التأمين الماثلة أو إذا كانت الخسارة أو التدمير أو الضرر ناتجاً عن التصرف المتعمد أو بالتواطؤ مع المؤمن عليه يجب مصادرة جميع الاستحقاقات بموجب وثيقة التأمين الماثلة.</p>
<p>Time Limitation: If a claim be made and rejected and an action or suit be not be commenced within three months after such rejection or (in case of an arbitration taking place in pursuance of the Condition 14 of this policy) within three months after the Arbitrator shall have made his award all benefit under this policy shall be forfeited</p>	<p>الحد الزمني: إذا تم تقديم مطالبة وتم رفضها ولم يتم البدء في دعوى أو قضية في غضون ثلاثة أشهر بعد مثل هذا الرفض أو (في حالة حدوث تحكيم وفقاً للشرط 14 من وثيقة التأمين الماثلة) في غضون ثلاثة أشهر بعد أن يصدر المحكم حكم التحكيم الخاص به يجب مصادرة جميع الاستحقاقات بموجب وثيقة التأمين الماثلة.</p>
<p>Other Insurance: If at the time of any loss, destruction or damage happening to any property insured there by any other subsisting insurance or insurances whether effected by the Insured or by any other person or persons covering the same property the Company shall not be liable to pay or contribute more than their ratable proportion of such loss, destruction or damage.</p>	<p>التأمينات الأخرى: في حالة وقوع أي خسارة أو تدمير أو ضرر يحدث لأي ممتلكات مؤمن عليها هناك من قبل أي تأمين أو تأمينات أخرى سارية المفعول سواء تم تنفيذها من قبل المؤمن عليه أو أي شخص أو أشخاص آخرين تغطي نفس الممتلكات، لا يجب أن تكون الشركة مسؤولة عن دفع أو تساهم بأكثر من نسبتها القابلة للتقييم لمثل هذه الخسارة أو التدمير أو الضرر.</p>
<p>Average: If the property insured shall at the time of any loss, destruction or damage be collectively of greater value than the sum insured thereon then the Insured shall be considered as being his own Insurer for the difference and shall bear a ratable proportion of the loss accordingly. Every item, if more than one, of the policy shall be separately subject to this Condition.</p>	<p>المعدل: إذا كانت الممتلكات المؤمن عليها في وقت حدوث أي خسارة أو تدمير أو ضرر إجمالاً بقيمة أعلى من مبلغ التأمين عليها إذن يجب أن يعتبر المؤمن عليه هو مؤمتهذا الفارق ويجب أن يتحملها بالتناسب للخسارة وفقاً لذلك. يجب أن يخضع كل بند من بنود وثيقة التأمين - إذا كان أكثر من واحد - بصورة منفصلة لهذا الشرط.</p>
<p>Claim Procedure</p> <p>Upon occurrence of a loss/claim immediate notification should be made to the General Claims Department with the following initial details</p> <ul style="list-style-type: none"> Policy details, validity, Type of Cover Date of Loss Incident Report with full details as to how, when and where the incident happened If any Third Party involvement Photographs Loss Estimate Contact details in case of survey or for further information Copy of police report , wherever it is necessary 	<p>إجراء المطالبة</p> <p>عند حدوث خسارة / مطالبة يجب تقديم إخطار فوري إلى إدارة المطالبات العامة مع التفاصيل الأولية التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> تفاصيل وثيقة التأمين وصحة ونوع التغطية. تاريخ الخسارة تقرير الحادث مع تفاصيل كاملة عن كيفية وقت ومكان وقوع الحادث إذا كان هناك أي تدخل من طرف ثالث الصور الفوتوغرافية تقدير الخسارة تفاصيل الاتصال في حالة المعاينة أو لمزيد من المعلومات نسخة من تقرير الشرطة، حيثما كان ذلك ضرورياً

<p>For enquiries</p> <p>Please contact us by email or telephone on the contact details below:</p> <ul style="list-style-type: none">❖ E-mail to customer-care@sukoontakaful.com <p>Call 800 272262</p>	<p>للاستفسارات</p> <p>يرجى الاتصال بنا عبر البريد الإلكتروني أو الهاتف على تفاصيل الاتصال المذكورة أدناه:</p> <ul style="list-style-type: none">• ارسال بريد إلكتروني إلى customer-care@sukoontakaful.com• الاتصال على الرقم التالي 800 272262
--	--